المجلس الأعلى للاتصال السمعى البصري

• حلقة 3 يوليو 2019:

- « On reçoit tout de suite Guillaume Pinault sommelier en chef de la maison Wright 1856, qui nous présente aujourd'hui le Grand palais ... » ;
- « ...Gamme Escapade... représente la France... on est sur un thé noir, très français en fait avec une ... très boisé assez corsé, associé aux fruits rouges, qui apporte une vraie touche d'acidité...et une touche de miel... » (...);

• حلقة 4 يوليو 2019:

- « nous recevons tout de suite Guillaume Pinault sommelier en chef à la maison Wright 1856, qui nous présente le thé Palais ISMAHAN ... »;
- -« Alors Palais ISMAHAN est aussi un thé de notre gamme mille et une nuits, donc oriental, on est là cette fois ci sur une base thé noir Sri lankaise avec une dominante vraiment noisette... » (...);

•حلقة 5 يوليو 2019:

- « nous recevons tout de suite Guillaume Pinault sommelier en chef de la maison Wright 1856, et nous présente le Thé VIA CONDOTTI ... » ;
- « Alors VIA CONDOTTI c'est un thé pour présenter l'Italie, ...on est sur une base de thé noir africaine...»;
- « nous sommes dans une démarche créative, de proposer au maximum de gens une expérience avec le thé, faire découvrir le thé aux marocains...tout ce qu'on a découvert cette semaine, c'est vraiment dans cette optique, de faire découvrir le thé par les différents biais des cocktails, de la pâtisserie, et des plats qui sont aussi servis dans nos points de vente, donc voilà c'est à découvrir (...) »;

وحيث تنص المادة 2 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه على أنه: «لأجل تطبيق أحكام هذا القانون يعتبر:

1 - إشهارا: أي شكل من أشكال الخطابات المذاعة أو المتلفزة ولاسيما بواسطة صور أو رسوم أو أشكال من الخطابات المكتوبة أو الصوتية التي يتم بثها بمقابل مالي أو بغيره، الموجهة لإخبار الجمهور أو لاجتذاب اهتمامه إما بهدف الترويج للتزويد بسلع أو خدمات، بما فيها تلك المقدمة بتسمية فئتها، في إطار نشاط تجاري أو صناعي أو تقليدي أو فلاحي أو مهنة حرة وإما للقيام بالترويج التجاري لمقاولة عامة أو خاصة (...) ؛

قرار «م.أ.ت.س.ب» رقم 72.19 صادر في 4 صفر 1441 (3 أكتوبر 2019) المتعلق ببرنامج» « Les matins luxe » التي تبثه الخدمة الإذاعية « لوكس راديو» التابعة لشركة « RADIO VEILLE ».

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ؛

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 (المقطع 1) و4 (المقطعين 8 و 9) و 22 منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المادة 2 (المقطع 2) منه ؛

وبناء على دفتر تحملات شركة « RADIO VEILLE »، خصوصا المادتين 1.20 و 2.34 ؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص حلقات 1 و 2 و 3 و 4 و 5 يوليو 2019 من برنامج « Les matins Luxe » الذي تبثه الخدمة الإذاعية «لوكس راديو» التابعة لشركة « RADIO VEILLE » ؛

وبعد المداولة:

وحيث إنه، وفي إطار تتبع البرامج التي تبنها الخدمات السمعية البصرية، سجلت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري مجموعة من الملاحظات، بخصوص حلقات برنامج « Les matins Luxe » من فاتح يوليو 2019 إلى الخامس منه والذي تبثه الخدمة الإذاعية «لوكس راديو» التابعة لشركة « RADIO VEILLE » ؛

وحيث تبين من خلال المعاينة، أن الحلقات السالفة الذكر، تضمنت عبارات من قبيل:

• حلقة فاتح يوليو 2019:

- -« Aujourd'hui, vous allez nous présenter une recette à base du thé 1856, alors qu'est-ce que ce fameux thé 1856? »;
- -« Alors, 1856 c'est vraiment un thé phare de chez Wright, c'est vraiment un thé qui est très important pour nous, c'est le thé qui représente pour nous le Maroc. Alors, 1856 déjà son nom, c'est un nom qui est très très important, c'est une date historique pour le Maroc, c'est la démocratisation du thé au Maroc (...) »;

• حلقة 2 يوليو 2019:

- « Nous recevons tout de suite Guillaume Pinault sommelier en chef de la maison Wright 1856, qui nous présente le thé « reine de Saba » ... »;
- « ... Reine de Saba ..., c'est un thé bleu vert qui est très subtil, qui est très doux très floral sans défaut... » (...);

اِندار ؛

- وقف بث الخدمة أو جزء من البرنامج لمدة شهر على الأكثر (...)» ؛ وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق شركة «RADIOVEILLE» ؛

لهذه الأسباب:

1 - يصرّح أن شركة « RADIOVEILLE » التي تقدم الخدمة الإذاعية «لوكس راديو» لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة الجاري بها العمل، ولا سيما تلك المتعلقة بالإشهار الغير معلن عنه ؛

2 - يوجه إنذارا لشركة « RADIOVEILLE » ؛

3 - يأمر شركة « RADIOVEILLE » بتلاوة البيان التالي عند بداية الحلقة الموالية من تبليغ هذا القرار من برنامج « Les matins Luxe » ؛

« Communiqué du Conseil supérieur de la communication Audiovisuelle :

Le Conseil supérieur de la communication audiovisuelle a décidé, lors de sa réunion du 3 octobre 2019, d'adresser un avertissement pour publicité clandestine à Luxe Radio en rapport avec les éditions de l'émission Les matins Luxe, diffusées du 1^{er} au 5 Juillet 2019.

Tout en prenant acte de la réponse de Luxe Radio à la demande d'explications adressée par la Haute Autorité de la communication audiovisuelle, le Conseil supérieur a constaté que l'émission a présenté explicitement et de manière répétitive pendant les cinq éditions du programme, une marque commerciale déterminée. Il a également estimé que la présentation argumentée et ouvertement promotionnelle des produits de cette marque, était de nature à induire les auditeurs en erreur en raison de la confusion dans le contenu de ce programme entre information et publicité.

Le Conseil supérieur rappelle que la publicité clandestine est interdite par les dispositions légales et réglementaires relatives à la communication audiovisuelle. »;

 4 - يقرّر تبليغ قراره هذا إلى شركة « RADIOVEILLE » ونشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 4 صفر 1441 (3 أكتوبر 2019)، بمقر الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرباش، رئيسة، والسيدات والسادة نرجس الرغاي وجعفر الكنسوسي وعلي البقالي الحسني وعبد القادر الشاوي الوديي وفاطمة برودي وخليل العلمي الإدريسي وبديعة الراضي ومحمد المعزوز، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري:

الرئيسة،

الإمضاء: لطيفة أخرباش.

2 - إشهارا غير معلن عنه: «التقديم بالصوت أو بالصورة بطريقة صريحة أوبأي إيحاء ضمني لسلع أو خدمات أو اسم أو علامة أو أنشطة منتج سلع أو مقدم خدمات في البرامج إذا كان هذا التقديم يتم بطريقة مقصودة من طرف متعهد الاتصال السمعي البصري لهدف إشهاري غير مفصوح عنه ومن شأنه أن يوقع الجمهور في الخطأ حول طبيعة العرض. ويعتبر التقديم مقصودا لا سيما إذا كان بمقابل مالي أو غيره» ؛

وحيث تنص المادة 1.20 من دفتر تحملات شركة « RADIOVEILLE » على أنه : «(...) يلتزم المتعهد بعدم بث الإشهار الممنوع أو الإشهار غير معلن عنه كما ورد تعريفهما في المواد 2 (الفقرتين 2 و 3) 66، 67 و68 من القانون 77.03 المذكور سابقا.

من أجل تحقيق التمييز بين المضمون التحريري والمضمون التجاري، يضمن المتعهد استقلالية مضامين البرامج إزاء المعلنين.

لهذا الغرض، عندما يتناقش المنشطون أو المدعوون المتدخلون في برنامج معين حول ممتلكات، منتوجات أو خدمات يشاركون في إنتاجها (مدير مقاولة، فنان، كاتب...) فإن النقاش يجب أن يكون فقط من أجل إخبار الجمهور دون مجاملة. يلتزم الصحفيون ومقدموا ومنشطوا البرامج بالتحكم في سير هذه الأخيرة، كما يلتزمون بالنزاهة والحياد مع الحرص على أن تكون خطابات المدعوين أو المتدخلين الخارجيين تستجيب لهدف إخبار الجمهور.

يمنع المتعهد على صحافييه المشاركة في أي إشهار تجاري. (...) » ؛

وحيث راسلت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 4 سبتمبر 2019، شركة « RADIOVEILLE » بناء على ما تم تسجيله من ملاحظات ؛

وحيث توصلت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 13 سبتمبر 2019 بجواب شركة « RADIOVEILLE » تعرض من خلالها مجموعة من المعطيات حول الملاحظات المسجلة ؛

وحيث، إن البرنامج، قدم صراحة وبشكل متكرر طيلة الحلقات الخمس السالفة الذكر، علامة تجارية معينة، بشكل مقصود، بالنظر لصفة المتدخلين وسياق البرنامج وطبيعة الخطاب الموظف من لدن مختلف المنشطين، هذا بالإضافة إلى إقران ذلك بعبارات ذات طبيعة تنويهية وتبريرية، تهدف إلى اجتذاب اهتمام الجمهور بخصوص العلامة التجارية المذكورة ومنتوجاتها، ومن شأنها الايقاع في الخطأ حول طبيعة العرض، وذلك دون التقيد بواجب الشفافية تجاه الجمهور، مما يجعل البرنامج، خلال الحلقات السالفة الذكر، لا يحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، ولا سيما تلك المتعلقة بالإشهار غير المعلن عنه ؛

وحيث تنص المادة 2.34 من دفتر تحملات شركة « RADIOVEILLE » على أنه : « في حالة الإخلال بمقتضى أو بعض المقتضيات المطبقة على الخدمة أو على المتعهد، دون الإخلال بالعقوبات المالية المشار إليها أعلاه، يمكن للهيأة العليا علاوة على قراراتها بتوجيه إعذار، أن تصدر في حق المتعهد، باعتبار خطورة المخالفة، إحدى العقوبات التالية: